

قرار رئيس الجمهورية
بتعيينات وتنقلات قضائية بالمحاكم الابتدائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ بتنظيم القضاء والقوانين المعدلة له ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٢ في شأن استقلال القضاء
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ — عين كل من السادة :

أحمد محمد محمد المرصفاوي ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة، قاضيا
بحكمة شبين الكوم الابتدائية .

عبد الحميد محمود مصطفى الجندى ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة،
قاضيا بمحكمة الرقازية الابتدائية .

محمد عباس محمد أبو علم ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة، قاضيا
بحكمة أسيوط الابتدائية .

محمد على حسين سالم الزراب ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة، قاضيا
بحكمة سوهاج الابتدائية .

محمد عبد النبي عبد الخالق حسين ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة،
قاضيا بمحكمة أسوبط الابتدائية .

أحمد لطفي عبد الفتاح ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة، قاضيا بمحكمة
المنصورة الابتدائية .

محمد ابراهيم على حسين ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة، قاضيا
بحكمة دمياط الابتدائية .

محمد سعد الدين عبد العزيز ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة، قاضيا
بحكمة أسيوط الابتدائية .

صلاح الدين عبدالفتاح عبد العظيم ، وكيل النائب العام من الفئة الممتازة،
قاضيا بمحكمة القاهرة الابتدائية .

زكي محمد السوده ، المحامى أمام محاكم الاستئناف والمخرج في سنة ١٩٣٨،
قاضيا بمحكمة سوهاج الابتدائية — على أن تكون أقدميته بعد السيد/ محمود
فؤاد محمود سليم .

محمد فتحى ابراديم ، المحامى أمام محاكم الاستئناف والمخرج في سنة ١٩٤٣،
قاضيا بمحكمة سوهاج الابتدائية — على أن تكون أقدميته بعد السيد/ زكي
محمد السوده .

قرار رئيس الجمهورية
بتعيين وكلا للنائب العام لدى المحاكم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ بتنظيم القضاء والقوانين المعدلة له ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٢ في شأن استقلال القضاء
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ — عين وكلا للنائب العام كل من الأشخاص :

مهدى عبد الوهاب عوض العزب، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على
أن تكون أقدميته بعد السيد / عزيز ذرت محمود خضر وكيل النيابة .

هندى محمود هندى سعد، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
أقدميته بعد السيد / رفعت عبد المنعم ابراهيم وكيل النيابة .

سيد محمد مصطفى سالم، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
أقدميته بعد السيد / هندى محمود هندى سعد .

أحمد فؤاد عبد الحميد، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
أقدميته بعد السيد / يحيى محمود الباجا وكيل النيابة .

صلاح الدين كامل جاد الله، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
ت تكون أقدميته بعد السيد / عبد المنصف أحمد هاشم وكيل النيابة .

مهدى كامل عزب عثمان، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
أقدميته بعد السيد / صلاح الدين كامل جاد الله .

بدر فريد مينا، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون أقدميته
بعد السيد / عبد الوهاب أحمد أبو زيد وكيل النيابة .

خيرى محمد ابراهيم لاشين، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
أقدميته بعد السيد / بدر فريد مينا .

مهدى سامي محمد نجيب، المحامى بإدارة قضايا الحكومة — على أن تكون
أقدميته بعد السيد / محمد بهاء الدين محمد عبد العليم وكيل النيابة .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الثانية سنة ١٣٧٦ (٧ يناير ١٩٥٧) .

جمال عبد الناصر